

## وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠٠١

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

### قرر:

شهر لائحة النظام الأساسي لجمعية دول البحر الأبيض المتوسط لأمراض الحوض والكائن مقرها ١٥ (ب) شارع جابر بن حيان - الدقى - الدور الأرضى .  
وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٥٣٣) بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠٠١

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

### ملخص القيد

ميدان عملها : الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من خمسة أعضاء .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤